انزل في سورة النور فرض له في ان ياذن لهم ان شاء فقال تعالى واذا
استاذنوك لبعض شانهم امر هو ماذون للنبي ان شيت منهم يا لا تعمل ان
مفوض الامر الي وابو عبيد السلام لكن المناسب لهذا ان كان التفويض
سابقا على الاذن اما ان كان بعده كما يشعر به تعبيره بثم فلا يظهر ذلك
وقال عمرو بن ميمون ابن مهران الجزري ثقة فاضل
من رواة الجماعة مات سنة سبع واربعين ومائة انفرد لهما
النبي صلى الله عليه وسلم بامر فيه ما يشبه امر ايهم يبين له فيها شيء
لا يطلب فعل ولا ترك اه فيه نظر فقد
من الاسوا بعد ما بينه الله تعالى في كتابه في القرآن واما
قول بعضهم ان هذه الاية ناسخة لقوله تعالى ما كان لهم ان
قال تعالى عفى الله عنك لم اذنت لهم والعفو يستدعي سالفة
بلام وفاي سابقة ذنب هذا فيه نظر لان من يجهل لغة العرب كما يا تي
وغيرها الظاهر ممن يجوز الصغاير عليهم قوله تعالى لم اذنت لهم
استفهام بمعنى الانكار والانكار يقتضي ذلك كما علم انا لا نسلم ان فعله تعالى
حتى اسند عنك بوجه ما اذ لم يتقدم فيه نهي لم لا يجوز ان يكون وحيا
ولا عده الله عليه معصية ولفظ عفى لا يقتضي ذلك ولا يستلزمه
وعلى تقدير ان ذلك يدل على ما لفظ الله تعالى في توقيره وتعظيمه
تفسير كما يقول الرجل لغيره اذا كان عظيما عنده عفى الله عنك
ما صنعت في امري اتيانا بالعفو قبل الاستفهام حتى لا يبدا به فطابه
تعظيما وفي الله عنك ما جرا بك عن ملابي وعافاك الله الا
بفتح الهمزة اداة استفتاح عرفته حتى كاد يكون ترجمة من هذا
الكلام الا زيادة التعظيم والتجيل كما شيا عن جعل الاستفهام
اوله كلامه للمتكلم عنده وليس غرضها في الاية بمعنى غير اي
سترك وترك المواخذة بل بمعنى لم يلزمك شيا في الاذن كما قال نبي
الله عليه وسلم عن ابنه لان صدقة الخيل والرقيق وهم تعد
عليهم زكاة في خيل ورقيق فقط اي لم يلزمكم ذلك فليس معناه
اسقاط ما لها ما واجبا ولا نزع عفوه هذا وهذا الحديث رواه ابو
داود والترمذي والنسائي عن علي مرفوعا بلفظ قد عفوت لكم عن
زكاة الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة الحديث بطوله فنازع بعضهم
بما ذكر في ان العفو لا يتعلق عليه بلفظ عفى الله لكم وتعقب بان عباطا
من العلماء تعلق عليه ومثله لا يرجع له العفي رجوعه اي ما ذكر
للمسبب ليلزم منه ان ليس عفا ومعناه من اوكد ما قد اعلم
واعلمه عنه بما ذكر ومعنى عفا الله عنك لم يلزمك ذنبا قال الداودي
روى انها كلمة رقيقة قال مكي هذا استفتاح كلام مثل اصلحك الله واعزك

وعلى السمرقندي ان معناه عافاك الله قال الفشيري والعفو
العفو لا يكون الا عن من لا يوبخ من كلام العرب فيتفق على معانيه الواردة
في القرآن لعموم النزوم الوارد فيه فصح كلام العرب واصل معنى العفو الترك
وعليه تدور معانيه ومعنى عفا الله عنك ابن لك ترك ذنبك اما
الجواب عن الثاني فيقال على طريق التنزل مع الخصم اما ان يكون
صدر من الرسول صلى الله عليه وسلم ذنب ام لا فان قلنا
لا امتنع على هذا التقدير ان يكون قوله لم اذنت لهم انكارا عليه اذ من
لم يذنب لا يعفى عليه فعله قاله قلنا انه صدر عنه ذنب وحاشا الله
من ذلك اي نزهه فقوله عفى الله عنك يدل على حصول العفو وبعد
حصول العفو يستحيل ان يتوجه الانكار عليه اي بعد العفو
كما لم يقع عليه نشئة انه على جميع التقادير اي التقديرين المذكورين
بناء على ان الجهة ما زاد على واحد يمتنع ان يقال ان قوله اذنت لهم يدل على
كون الرسول مذنبا كما ادعى ذلك وعند اجواب شاف من هذا الداء
العضال وهو نسبة ذنب الى افضل المخلوقين كاف في دفع شبهة الخصم
قاطع لها اصلا لما فيه من التنزل معه وعند هذا اجمل قوله لم اذنت لهم
عاتبه في الاولى والاجمل فقط للاعلى الانكار ثم لم يعد فيما اعلم
الا ي احد منهم فعاتبه بفعل غلاف الاولى وغلطوا من فهم الوجه الاول
من المفسرين وقال تعطوه بنون فقاف مضمومة فواو ساكنة فطاء مفتوحة
عند اصحاب الحديث لانهم لا يجيزون وعند الادباء بفتح الطاء والواو
وسكون الياء وهو غلط لان ابراهيم النخعي الازدي النخوي لد سنة
مات سنة ثلاث وعشرين ومائة اربع وعشرين ولا شهابة ذهب
ناس الى ان النبي صلى الله عليه وسلم عاتبه بهذه
الاية وحاشاه اه من ذلك اي براه ونزهه واصل معناه جعله
فحينئذ اي حانب لم كان خيرا في الاذن ونزهه وقد كان اذنه ان يفعل
ما شاء فيما لم ينزل فيه شيء فكيف وقد قال الله تعالى له فاذن لمن شئت منهم
هذا في كلام نفطويه اي فتعليق الامر بالمشيئة صريح في تخيير
فلما اذن لهم اذنه بما لم يطلع عليه الا هو لم يكن اذنه لهم باذن الى تعقد واما
امر واحد الا عقود لنفاقهم وهم يعرفون بالاستيذان انه لو لم ياذن لما
تخلفوا فاذا اظهر كذبهم وانكشف نفاقهم لزم نقض الغرض وبيان
فكانما فعله اولى واصوب واعلى انه لا حرج
لهم فقد له في الله عنك عبث يلزمك
ذلك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين اي اهل سيرتهم
فهو اشارة الى المحاق الرفق به صلى الله عليه وسلم وامر
منه تقويه ينتج امتا ولا خطاء في الاجتهاد لانه الاولى وما
اعلى قدره ان الخير في كلام